

«- الجماعات التابعة لإقليم تارودانت : آيت إيزعة 1 والكردان 2 وءاينغرم 3 وأولاد برحيل 4 وأولاد تايمة 5 وتالوين 6 وتارودانت 7 وأضار 8 وأكادير ملول 9 وأهل الرمل 10 وأهل تفنتوت 11 وأحرم لكلالشة 12 وآيت عبد الله 13 وآيت اكاس 14 وآيت مخلوف 15 وأملو 16 وألووز 17 وأرزن 18 وأركانة 19 وأسكون 20 وأصادص 21 وأسايس 22 وأساكي 23 وأزغار نيرس 24 وأزار 25 وبيكودين 26 وبونرار 27 والدير 28 والفيض 29 والكدية البيضاء 30 وافريحة 31 وإدا وكيلال 32 وإدا ومومن 33 وإدا وكماض 34 وإكلي 35 وإيكودار امناها 36 وإكيدى 37 وإيماؤن 38 وإامي نتيارت 39 وإيميلمايس 40 وإيمولايس 41 وإسن 42 ولكيفيات 43 والخنافيف 44 ولمهادي 45 ولمهارة 46 ولمنيزلة 47 ومشرع العين 48 والنحيت 49 ووالقاضي 50 وأولاد عيسى 51 وأوناين 52 وأوزيبة 53 وسيدي عبد الله أو سعيد 54 وسيدي احمد أو عبد الله 55 وسيدي أحمد أو عمر 56 وسيدي بوعل 57 وسيدي بورجا 58 وسيدي بوموسى 59 وسيدي دحمان 60 وسيدي احساين 61 وسيدي موسى الحمري 62 وسيدي مزال 63 وسيدي واعزيز 64 وتابيا 65 وتافنكولت 66 وتافراوتين 67 «وتالكجونت 68 وتالماكت 69 وتملوكت 70 وتاويالت 71 وتسوسفي 72 وتتاوت 73 وتزمورت 74 وتدسي نسدالن 75 وتكوكة 76 وتندين 77 وتزرت 78 وتيوت 79 وتيسفان 80 وتيراس 81 وتزكزاوين 82 وتيزي نتاست 83 وتبقال 84 وتوفلعزت 85 وتغمرت 86 وتومليلين 87 وزاكموزن 88 وزاوية سيدي الطاهر 89 :»

«- الجماعات التابعة لإقليم تيزنيت: تافراوت 1 وتيزنيت 2 وأفلاء غير 3 وآيت إسفن 4 وآيت وافقا 5 وأملن 6 وأنزي 7 وأربعاء آيت أحمد 8 وأربعاء رسموكة 9 وأربعاء الساحل 10 وبونعمان 11 والمدر الكبير 12 وإدا و kokmar 13 وإربع نتاهلة 14 ووجان 15 والركادة 16 وسيدي أحمد أو موسى 17 وسيدي بوعبد اللي 18 وتفرافت المولود 19 وتارسواط 20 وتأشيرت 21 وتيفمي 22 وتيزغران 23 واثنين أداء 24 واثنين أكلو 25 :»

«- الجماعات التابعة لإقليم سيدي إفني: الأخصاص 1 وسيدي إفني 2 وآيت الرخا 3 وإبضر 4 وإمي نفاست 5 ومسني 6 واسبويا 7 وسبت النابور 8 وأنفك 9 وأربعاء آيت عبد الله 10 وبوطروش 11 ومير اللفت 12 وسيدي عبد الله أو بلعيدي 13 وسيدي احساين أو علي 14 وسيدي امبرك 15 وتنكرفا 16 وتغيرت 17 وتبوغزة 18 واثنين أملو 19 :»

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 2312.25 صادر في 2 ربى الآخر 1447 (25 سبتمبر 2025) بتغيير وتميم قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2816.09 الصادر في 2 ذي الحجة 1430 (20 نوفمبر 2009) المتعلق بالاعتراف بالبيان الجغرافي «أركان» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بعد الاطلاع على قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2816.09 الصادر في 2 ذي الحجة 1430 (20 نوفمبر 2009) المتعلق بالاعتراف بالبيان الجغرافي «أركان» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به؛ وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 20 من رجب 1446 (21 يناير 2025)،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تنسخ وتعوض على النحو التالي مقتضيات المواد الأولى والثالثة والرابعة والسادسة من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2816.09 الصادر في 2 ذي الحجة 1430 (20 نوفمبر 2009) :

«المادة الأولى.- يعترف بالبيان الجغرافي «أركان» المطلوب من لدن الفدرالية بين المهنية لسلسلة الأركان، بالنسبة لزيت الأركان المحصل عليه وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصدق عليه والملحق بأصل هذا القرار.»

«المادة الثالثة.- يشمل الموقع الجغرافي الذي يغطيه البيان الجغرافي «أركان» الجماعات وأجزاء الجماعات التابعة لكل من أقاليم أو عمالات الصويرية وتارودانت وتيزنيت وسيدي إفني واشتوكة - آيت بها وإنزكان - آيت ملول وأكادير - إدا وتنان وأسفي وشيشاوة وكلميم وطاطا، والموزعة على النحو التالي :

«- الجماعات التابعة لإقليم الصوير: الصوير 1 وامرام 2 وتكاط 3 ومولاي بوزرقطون 4 وأناغة 5 وحد الدرا 6 والكريمات 7 ولحسينات 8 وآيت سعيد 9 ولڭدادرة 10 وسيدي علي الكراتي 11 وأقرمود 12 وتلمست 13 والمخالف 14 وسيدي عبد الجليل 15 وآيت داود 16 وأدغاس 17 وبوزمور 18 واکلیف 19 وسيدي غانم 20 والزاويت 21 وهملوانت 22 وبizinاض 23 وسيدي کاوکي 24 واکرض 25 وسيدي احمد او حامد 26 وتدزي 27 وسيدي الجزوی 28 وءایی نتیلت 29 وسمیمو 30 وتفضنة 31 وسيدي احمد الساچ 32 وءایداوغا 33 وتمزکدة اوفتاس 34 وآيت عیسى احجان 35 وءایداوکلول 36 وسيدي احمد اومبارك 37 وامکراد 38 وتاركانت 39 وتمنار 40 وءایداوکازو 41 وتاکوشت 42 ومجي 43 ودور تامکادوت التابع لجماعة أسايس 44 :»

«- امتصاص الأشعة فوق البنفسجية عند 270 نانومتر : يقل عن 0.3% أو يعادلها :

«- نسبة الطوكوفيرول : من 40 إلى 90 ملغم في كل 100 غرام من زيت «الأركان».

«المادة السادسة. - يعهد إلى هيئة المصادقة والمراقبة «Normacert sarl» أو كل هيئة مصادقة ومراقبة أخرى معتمدة طبقاً للتنظيم الجاري به العمل، القيام بمراقبة احترام البندود الواردة في دفتر التحملات، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات المذكور.

«وتسلم هيئة المصادقة والمراقبة المعنية للمنتجين والمحولين والموردين المسجلين لديها شهادة المصادقة على زيت الأركان المستفيد من البيان الجغرافي «أركان».

المادة الثانية

تغير وتتمم على النحو التالي مقتضيات المادة السابعة من القرار رقم 2816.09 الصادر في 2 ذي الحجة 1430 (20 نوفمبر 2009) السالف ذكره :

«المادة السابعة. - علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها زيت الأركان المستفيد من البيان الجغرافي «المحي أركان» البيانات التالية :

1- إشارة «البيان الجغرافي المحي أركان» :

2- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) الخاص بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات «الفلاحية والبحرية» :

3- مرجع هيئة المصادقة والمراقبة.

.....
يجب تجميع (باقي لا تغيير فيه).

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ربوع الآخر 1447 (25 سبتمبر 2025).

الإمضاء: أحمد البواري.

«- الجماعات التابعة لإقليم اشتوكة-آيت باها: آيت باها 1 وبيوكرى 2 «وواد الصفاء 3 وأيت عميرة 4 وسيدي بيبي 5 وسيدي بو السحاب 6 «وإمي مقورن 7 وماسة 8 وأيت ميلك 9 وسيدي وساي 10 «وانشادن 11 وبلغاع 12 وأوكنر 13 وأيت وادريم 14 وسيدي عبد الله 15 «البوشواري 16 وهلاله 17 وتركا نتوشكا 18 «وتنالت 19 وتسكدلت 20 وأيت مزال 21 وتيزي نتكوشت 22 :

«- الجماعات التابعة لعمالة إنزكان-آيت ملول: إنزكان 1 وأيت ملول 2 «وتسمية 3 وأولاد دحو 4 والدشيرة الجهادية 5 ولقليعة 6 :

«- الجماعات التابعة لعمالة أكادير-إداوتنان: أكادير 1 وأمسكروض 2 «وأوير 3 واقصري 4 وازيار 5 والدراركة 6 واضمين 7 وإيموزار 8 «وامسوان 9 وتدارات 10 وتغازوت 11 وتماري 12 وتقى 13 :

«- الجماعات التابعة لإقليم آسفي : لمعاشات 1 واتوابت 2 وأولاد سلمان 3 والغيات 4 :

«- الجماعات التابعة لإقليم شيشاوة: تمزكدون 1 وأفلا إيسن 2 :

«- الجماعات التابعة لإقليم كلميم: تركي وساي 1 وأباينو 2 وتلوين أسكا 3 وتكانت 4 وأيت بوفلن 5 وتيمولاي 6 وإفران أطلس «الصغير 7 وأدای 8 وأمطضي 9 وتغجيجت 10 وافركط 11 «وأسير 12 وفاصك 13 وتكليت 14 ولبيار 15 :

«- الجماعات التابعة لإقليم طاطا: تزغت 1 وأقا إيان 2.

«المادة الرابعة. - يتم استخراج زيت الأركان ذو البيان الجغرافي «أركان» حصرياً من حبات الأركان المحمصة أو غير المحمصة المتأتية من ثمار شجرة الأركان.

«ويتميز زيت الأركان المتأتي من حبات الأركان المحمصة بلون أصفر ذهبي إلى أصفر برتقالي وبندق البندق. أما زيت الأركان المتأتي من حبات الأركان غير المحمصة فهو لون أصفر فاتح.

«وخصائصه الكيميائية الأساسية هي كالتالي :

«- نسبة الحموضة الحرجة المعبر عنها بحمض الأوليك : تقل عن 1.5% أو يعادلها :

«- مؤشر البيروكسيد : يقل عن 20 meq من الأوكسيجين في كل كيلوغرام من زيت الأركان أو يعادلها :

«- امتصاص الأشعة فوق البنفسجية عند 232 نانومتر : يقل عن 2.5% أو يعادلها :